



GJU

الجامعة الألمانية الأردنية

German Jordanian University

الجامعة الألمانية الأردنية

دعوة استدراج

دعوة استدراج رقم: أش/س/2023/12

تجهيز مطبخ لدائرة الرئاسة ومطبخ كلية العمارة وخزائن اسفل الدرج في مبنى A ومبنى S.

مدة تنفيذ الاشغال: (30) يوما تقويميا

.....: المناقص:

الجامعة الألمانية الأردنية وهي جامعة حكومية رسمية بحاجة الى تجهيز مطبخ لدائرة الرئاسة ومطبخ كلية العمارة

وخزائن اسفل الدرج في مبنى A ومبنى S.

يرجى تقديم عرضكم لتنفيذ هذه الاشغال وفق التعليمات والشروط العامة والخاصة والمواصفات المرفقة بهذه الدعوة. هذا ويشترط للنظر في عرضكم أن يقدم على النموذج المرفق وسوف لا ينظر في أي عرض يقدم بعد الموعد المحدد. هذا وتعلمكم بأننا غير ملزمين بإحالة العطاء على أقل الأسعار.

آخر موعد لإيداع العروض الساعة الحادية عشر صباحا يوم الخميس الموافق 2023/6/8

موقع زيارة الموقع للكشف على الأعمال يوم الأحد 2023/5/21 الساعة الحادية عشر صباحا.

آخر موعد لقبول الاستفسارات يوم الاثنين 2023/5/22

واقبلوا فائق الاحترام،

الجامعة الألمانية الأردنية
رئيس لجنة شراء الاشغال الرئيسية



تلفون: ٩٦٢ ٦ ٤٢٩ ٤٤ ٤٤ + فاكس: ٩٦٢ ٦ ٤٣٠ ٦١٠ + ص.ب.: ٣٥٢٤٧ عمان ١١١٨٠ الأردن

Tele: +962 6 429 4444 - Fax: +962 6 4300 215 - P.O.Box: 35247 Amman 11180 - info@gju.edu.jo - www.gju.edu.jo



دعوة استدراج عروض

رقم الاستدراج: أش/س/2023/12

تجهيز مطبخ لدائرة الرئاسة ومطبخ كلية العمارة وخزانة اسفل الدرج في مبنى A ومبنى S.

تحتاج الجامعة الألمانية الأردنية إلى الأشغال المبينة تفاصيلها وفقاً للشروط العامة التالية:

1.1 يقدم العرض على النموذج المقرر المرفق مطبوعاً أو مكتوباً بخط واضح خال من الكشط أو المحو أو التعديل أو الإضافة، إلا إذا اقتضت الضرورة القصوى غير ذلك وعندها على المناقص التوقيع بجانب الكشط أو المحو أو التعديل أو الإضافة، وإن يشتمل العرض على القيمة الاجمالية بحيث تكون مدونة بشكل واضح وفي خلاف ذلك للجنة الحق باستثناء العرض.

ب. لا تقبل العروض غير الموقعة من مقدميها أو من وكلائهم أو التي قدمت بعد الموعد المحدد لتقدمها.

ج. على المناقص أن يقوم بإعادة دعوة الاستدراج والمختومة بختم الجامعة الأصلي موقعة ومختومة من قبل المناقص، ووضع عرض السعر في الخانة المحددة بالصفحة الثابتة من الدعوة.

د. لا يجوز ادخال أي تعديل أو إجراء أي تبديل أو كشط في نموذج العرض للمناقصة أو أي من وثائق المناقصة المرفقة به من قبل المناقص باستثناء تعبئة المواقع المطلوب تعبئتها وإذا أجرى المناقص أيًا من تلك التعديلات أو التبديلات أو الكشط أو إذا أدخل بأي من هذه التعليمات فيجوز للجنة إهمال عرضه، وإذا أراد المناقص تقديم بعض الشروط أو التحفظات أو البدائل التي تناسبه فإن باستطاعته تضمين ذلك في مذكرة خاصة منفصلة ترفق بالعرض.

هـ. يقدم العرض على نسختين (أصل وصورة مختومة وموقعة) توضع كل نسخة في مغلف منفصل وترفق بالمغلف الذي يحتوي على التأمين الخاص بدخول العطاء وتضمن المغلفات الثلاثة في مغلف مختوم باسم (لجنة شراء الأشغال الرئيسية - الجامعة الألمانية الأردنية) ومكتوب عليه بخط واضح اسم المناقص وعنوانه واسم رقم العطاء .

2- يجب على المناقص زيارة الموقع قبل التسعير.

3. على المناقص أن يبين في عرضه عنواناً ثابتاً ترسل إليه جميع المراسلات المتعلقة بالعطاء، وعليه أن يبلغ اللجنة بكتاب مسجل عن أي تغيير أو تعديل في عنوانه وإلا فإنها لن تكون ملزمة بمراعاة هذا التغيير أو التعديل، وتعتبر جميع المراسلات التي تترك في العنوان المذكور أو ترسل له بالبريد كأنها وصلت فعلاً وسلمت في حينها ويصبح تبليفاً رسمياً للمتعهد متوجاً بكافة آثاره القانونية.





4.أ. على المناقص أن يضع أسعاره رقماً وكتابه على النموذج - إن وجد - ويرفض أي عرض يحدث فيه المناقص تشويشاً في أسعاره، واللجنة غير مسؤولة عن أية أخطاء قد يرتكبها المناقص في وضع الأسعار.

ب. لا تتحمل الجامعة أية مسؤولية أو تعويض من جراء ارتفاع أسعار المواد والتجهيزات أو أجور الأيدي العاملة أو أية رسوم إضافية أو عن الخسارة في المعدات والآلات والتجهيزات المستعملة من قبل المتعهدين.

5.أ. -يقدم المناقص الذي يحال عليه العطاء تأميناً لحسن التنفيذ (PERFORMANCE-BOND) بنسبة (10%) عشرة بالمئة من قيمة قرار الاحالة لأمر (الجامعة الألمانية الأردنية) على شكل كفالة مصرفية غير مشروطة أو شيك مصدق من قبل أحد المصارف المحلية تبقى سارية المفعول لحين تسليم الأشغال، ويحفظ هذا التأمين لدى الدائرة المالية في الجامعة كضمان لتأمين تنفيذ العطاء على الوجه الأكمل ولاستيفاء المبالغ التي قد تكون دفعت زيادة عن المبالغ الواجب دفعها وكذلك لاستيفاء الغرامات والتعويضات وفروق الأسعار أو التكاليف التي تستحق لحين الانتهاء من تنفيذ العطاءات.

ب. يلتزم المتعهد المحال عليه المناقصة بتقديم كفالة صيانة بنكية (إصلاح العيوب) بمقدار (5%) من قيمة العقد المقبولة، تبقى سارية المفعول لمدة 365 يوماً من تاريخ انجاز الأشغال.

6. تقدم الأسعار بالدينار الأردني ما لم يرد خلاف ذلك في الشروط الخاصة لدعوة العطاء. على أن يتم بيان قيمة العرض الإجمالية بشكل واضح.

7. يلتزم المتعهد بنود الشروط الخاصة.

8.أ. يلتزم المتعهد بمدة التسليم المحددة في دعوة الاستدراج.

ب. وإذا لم تحدد مدة التسليم في دعوة الاستدراج فعلى المناقص أن يحدد المدة التي يراها مناسبة وللجنة في هذه الحالة النظر في مدة التسليم المقترحة.

ج. إذا كانت مدة التسليم المحددة بدعوة الاستدراج لا تناسب المناقص فعليه تحديد المدة التي يراها مناسبة وللجنة في هذه الحالة قبول عرضه أو رفضه.

9.أ. تحسب مدة التسليم اعتباراً من تاريخ المباشرة وتعرف مدة التسليم بأنها مجموع الأيام أو الأشهر وتكون شاملة لأيام العطل والجمع والأعياد الرسمية.

ب. تحسب غرامات التأخير بتنفيذ الأشغال بواقع 50 دينار عن كل يوم تأخير في التنفيذ وبسقف 15% من قيمة العقد بموجب أحكام نظام المشتريات الحكومي المادة (189/أ) وتحسم الغرامة من المبالغ المستحقة للمتعهد أو من تأمين حسن التنفيذ وإذا وافقت الجامعة على تسليم أية أجزاء من العطاء بشكل يتيح له استعمال تلك الأجزاء واستغلالها فيمكن عندها تخفيض غرامة التأخير بنسبة قيمة الأشغال التي تم تسليمها من أصل العطاء.



10. يلتزم المنافس بأسعاره لمدة (90) يوماً، ويعتبر توقيعه على نموذج عرض المناقصة التزاماً بذلك.
11. على المنافس أن يقدم عينات من المواد المطلوبة للأشغال، إن أمكن ذلك وتكاليف ونشرات باللغة العربية أو الإنجليزية وعليه أن يحدد في عرضه بلد منشأ المواد المستخدمة في تنفيذ الأشغال واسم الشركة الصانعة وتقديم شهادة منشأ مصدقة حسب الأصول
12. ترفق بالمناقصات صورة عن السجل التجاري ورخص المهن سارية المفعول وشهادة تصنيف بالمجال المطلوب سارية المفعول.
13. تحتفظ اللجنة لنفسها بحق استبعاد أي عرض لا يكون واضحاً بصورة كافية أو يحتمل أكثر من تفسير أو إذا كان ناقصاً، في بيان مواصفات مواد العطاء أو شروط ومواعيد تسليمها أو لم يقدم على النموذج المقرر المرفق بدعوة العطاء ويكون تقدير اللجنة بعدم الوضوح كافياً لاستبعاد العرض.
14. يجوز للمنافس سحب عرضه بمذكرة موقعة منه تُودع في صندوق العطاءات قبل الموعد المحدد لفتح العطاء.
15. تقبل اللجنة أي تخفيض في الأسعار الواردة في العرض يصلها بمذكرة تُودع في صندوق العطاءات قبل موعد فتح العطاء.
16. إذا وجدت اللجنة أن الأسعار المقدمة مرتفعة أو لا تتناسب مع التقديرات الموضوعية لتلك الأشغال فلها أن تقوم بأي من الإجراءات التالية حسبما تراه مناسباً لمصلحة الجامعة:
 - أ. التفاوض مع مقدم أرخص الأسعار لتخفيضها إلى المقدار الذي تراه مناسباً
 - ب. إلغاء العطاء والتفاوض مع الذين اشتركوا فيه ومع غيرهم للحصول على سعر أقل وتلزم الأشغال بموجبه.
 - ج. إعادة طرح العطاء.
17. أ- في حال وجود تعارض بين سعر الوحدة والمبلغ الإجمالي يجب اعتماد سعر الوحدة وتصحيح المجموع والسعر الإجمالي وفقاً لذلك ما لم يكن هناك ما يثبت بشكل واضح ان العلامة العشرية في غير موضعها.
 - ب- في حال وجود خطأ في مجموع المبالغ في جدول الكميات نتيجة عملية الاضافة والطرح للمجاميع الفرعية فيجب اعتماد المجاميع الفرعية وتصحيح السعر الإجمالي وفقاً لذلك.
 - ج- إذا وجد في أي من العروض المقدمة نقص أو خطأ أو تناقض بين حساب جملة أي مبلغ وما يجب أن تكون عليه هذه الجملة بتطبيق السعر الموضوع لأي بند فللجنة تطبيق احكام المادة رقم 33 من نظام المشتريات الحكومي رقم (8) لعام 2022.



د-إذا لم يقبل اي من المناقصين بعد التحليل والتقييم تصحيح الاخطاء فيجب استبعاد عرضه ومصادرة تأمين دخول العطاء بقرار من لجنة الشراء.

ه-إذا تبين ان المناقص لم يقم بتسعير بند او أكثر من البنود فيتم اعتبار تلك البنود غير المسعرة محملة على بنود العطاء الاخرى وعلى المناقص تنفيذها فيما إذا احيل عليه العطاء وذلك بدون مقابل سواء ارفق تلك البنود او لم يرفقها في عرضه استناداً للمادة (33-أ/5) من نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022.

18. إذا اقتضت ظروف العمل إجراء أي تعديل أو إضافة أو تغيير أثناء تنفيذ عقود الأشغال أو الخدمات الفنية فيجوز إصدار أوامر تغييرية. استناداً للمادة 87 من نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022.

19.أ. يوقع الشخص الذي أحيل عليه أي عطاء عقداً لتنفيذه وفقاً للشروط والمواصفات والأشغال المطلوبة في العطاء على أن ينص في العقد على أن تلك الشروط والمواصفات والأمر الأخرى الواردة في دعوة العطاء وفي الوثائق والمخططات المرفقة أو الملحقة به والأحكام والإجراءات المنصوص عليها في هذا النظام تعتبر جزءاً لا يتجزأ من ذلك العقد.

ب. لا يجوز للمتعهد الذي أحيل عليه أي عطاء للجامعة أن يتنازل عنه أو عن أي جزء منه إلى أي شخص آخر بأي صورة من الصور بدون موافقة خطية مسبقة من اللجنة ووفقاً للشروط والضمانات التي تقررها، على أن يصادق قرار اللجنة من قبل الجهة التي سبق لها وصادقت على قرار الإحالة

20-إذا لم يقم المتعهد الذي أحيل عليه العطاء بعد تبليغه قرار الإحالة النهائية بتوقيع عقد تنفيذ العطاء وتقديم الكفالات والتأمينات المطلوبة خلال (10ايام) فيحال الأمر للجنة الشراء لاتخاذ القرار المناسب أو مصادرة تأمين الدخول كلياً أو جزئياً ، سناً لأحكام المادة رقم (36/د) من نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022.

21.أ. إذا تخلف المتعهد عن تنفيذ العطاء الذي أحيل عليه كلياً أو جزئياً أو خالف أي شرط من شروط العطاء فيحق للجنة أن تتخذ بحقه الإجراءات التالية أو أيأ منها.

(1) مصادرة بعض أو كل المبلغ الذي قدمه ذلك المتعهد ككفالة أو تأمين حسن التنفيذ وقيده إيراداً للجامعة.

(2) تنفيذ العطاء مباشرة من قبل الجامعة بالأسعار والشروط والطريقة المناسبة وتضمين المتعهد أي فرق في الأسعار مضافاً إليه (15%) من ذلك الفرق نفقات إدارية.



- ب. تقوم اللجنة بأي إجراء من الإجراءات الواردة في (1) و (2) من البند (أ) أعلاه والشرط (21) دون أن تكون ملزمة بتوجيه أي إخطار أو إنذار إلى المتعهد المستكف أو المتخلف قبل تنفيذ تلك الإجراءات.
22. أ. يتحمل المتعهد نفقات إجراء الفحوص الروتينية للمواد وأية فحوصات تجري على المواد بقصد التحقق من مطابقتها للمواصفات وفي حالة لزوم تكرار الفحص يتحمل المتعهد نفقات إجراء الفحص إذا كانت النتائج غير مرضية وتتحمل الجامعة نفقات إجراء الفحوص إذا كانت النتائج مرضية.
- ب. ترد العينات المقدمة مع العروض غير المقبولة إلى أصحابها إذا رغبوا في ذلك، وتصيح ملكا للجامعة إذا لم يطلب خطيا استردادها خلال ثلاثة أشهر من تاريخ إحالة العطاء.
23. يدفع المتعهد المحال عليه العطاء الطوابع القانونية ورسوم الإحالة ورسوم العقود والرسوم الإضافية وأية رسوم أخرى مستحقة بموجب القوانين والأنظمة المعمول بها ويتم تسديد هذه الرسوم والطوابع عند التوقيع على قرار الإحالة.
24. تعتبر هذه الشروط وثيقة من وثائق العطاء على المناقص التوقيع عليها وختمها بخاتمه الخاص ورافقها بمناقضته.
25. يقدم المناقص أو وكيله عرض أسعار غير شامل الرسوم الجمركية.
- 26- يقدم المناقص اسعاره شاملة الضريبة العامة على المبيعات.
27. الجامعة لن تتحمل أية ضرائب جديدة قد تفرض و / أو تزداد على المواد المحالة على الشركات المختلفة بموجب قرارات الإحالة الخاصة بالعطاءات والتي يتم فرضها و / أو زيادة نسبتها خلال فترة التوريد و / أو تأخر هذه الشركات بالتوريد.
28. يودع العرض من قبل المناقص أو وكيله في صندوق العطاءات في المكان المخصص له في الجامعة في موعد أقصاه الساعة الحادية عشر صباحا يوم الخميس الموافق 2023/6/8.
29. تقدم الأسعار الإفرادية على أن يتم بيان قيمة العرض الإجمالية بشكل واضح.
30. يحق للجنة الشراء الغاء العطاء قبل توقيع المناقص على عقد الشراء دون ان يكون لاي من المناقصين الحق في الرجوع على لجنة الشراء بأي خسارة او ضرر ناشئ عن تقديم عرضه ولا يترتب على الجامعة اي التزامات مادية او غير مادية مقابل ذلك.



31. تلتزم الشركة المحال عليها بأن يكون الرقم الضريبي للشركة واضحاً في العرض المقدم للجامعة.
- 32- يجوز للمناقص طلب ايضاحات او اعتراضات على وثائق الشراء لمدة لا تزيد عن يومين من تاريخ استلام نسخة دعوة العطاء.
- 33-تسري جميع أحكام نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لعام (2022) وتعليمات تنظيم المشتريات الحكومية لسنة 2022 على جميع عمليات الشراء الصادرة للالتزام بها في جميع الأحوال.
- 34-على المناقص الاطلاع على قواعد السلوك الواردة بالملحق رقم (3) من نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022، والتوقيع على نموذج إقرار الالتزام بالسلوكيات والنشاطات المتعلقة بالشراء

يشترط توقيع وختم جميع الاوراق المرفقة بالعرض الخاص بالشركة من قبل المناقص.

الأمين العام

رئيس لجنة شراء الاشغال الرئيسية

الأستاذ الدكتور مالك الشرايري

